

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٦٠ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة أسوان

عن العام المالي ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسوان جلسة ٢٠٠٢/٧/٨ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة للغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/١١/٣ :

قرر :

ماده ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة أسوان عن العام المالي ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٣٤٤١٠٤ جنيه (فقط مائتان وأربعة وأربعون ألفاً ومائة وأربعة جنيهات وثلاثة عشر قرشاً) ، وجملة المصروفات مبلغ ٢٣٥٦١١,١٣ جنيه (فقط مائتان وخمسة وتلائون ألفاً وستمائة وأحد عشر جنيهًا وثلاثة عشر قرشاً) ، وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٨٤٩٣ جنيهًا (فقط ثمانية آلاف وأربعمائة وثلاثة وتسعون جنيهًا) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ١٠٩,٨٧٤,٩١ جنيه (فقط مليون وتسعون ألفاً وثمانمائة وأربعة وسبعين جنيهًا وواحد وتسعون قرشاً لا غير) .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٢/١١/٤

رئيس قطاع التجارة الداخلية

أحمد حسن العبد